

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[433] باب 13 (2205) 1 - قال الصادق عليه السلام: الطين كله حرام كلحم الخنزير ومن أكله ثم مات لم أصل عليه، إلا طين القبر (1) فإن فيه شفاء من كل داء ومن أكله بشهوة لم يكن فيه شفاء. (2206) 2 - وقال عليه السلام: من أكل طين قبر الحسين عليه السلام غير مستشف به فكأنما أكل من لحومنا. (2207) 3 - وقال أبو الحسن عليه السلام: أكل الطين حرام، مثل الميتة والدم ولحم الخنزير إلا طين الحائر، فإن فيه شفاء من كل داء وأمننا من كل خوف. _____ الباب 13 فيه 3 أحاديث 1 - الوسائل، كتاب الاطعمة والاشربة، أبواب الاطعمة المحرمة، الباب 59 (باب عدم تحريم أكل طين قبر الحسين عليه السلام بقصد الشفاء بقدر الحمصة و...). الجديد، 24: 226 / 1 (30401)، القديم، 16: 395 / 1. نقله عن الكافي: 6: 265 / 1، وأشار إليه عن كامل الزيارات: 285، وأشار إلى مثله عن علل الشرائع: 2 / 532، الباب 317، باب علة النهي عن أكل الطين، الحديث 2. في الوسائل: الطين حرام كله... ثم مات فيه... لم يكن له فيه... وفي تعليقه الوسائل: في نسخة: ثم مات منه (هامش المخطوط). (1) أي طين قبر الحسين، مخصوص بقبره، سمع منه (م). 2 - الوسائل، نفس المصدر. الجديد، 24: 229 / 6 (30406)، القديم، 16: 397 / 6. نقله عن المصباح: 676. في الحجرية: من طين... 3 - الوسائل، نفس المصدر. الجديد، 24: 226 / 2 (30402)، القديم، 16: 396 / 2. نقله عن الكافي: 6: 226 / 9، وأشار إلى مثله عن التهذيب، 9: 89 / 377، وأشار إلى مثله عن الكافي، 6: 378 / 2، وإلى مثله عن الخرائج والجرائح: 226. _____